

تقرير الرائد العربي للحقوق  
الاقتصادية والاجتماعية

الحق في المياه وتغيّر المناخ 2025

# الحق في المياه في العالم العربي: التحديات والاعتبارات المتعلقة بتغيّر المناخ

التقرير الاقليمي

د. رولان رياشي

أستاذ مساعد في الاقتصاد والاقتصاد السياسي



annd  
Arab NGO Network  
for Development  
شبكة المنظمات العربية  
غير الحكومية للتنمية

يُنشر هذا التقرير كجزءٍ من سلسلة تقارير الراصد العربي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية (AWR) لشبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية (ANND). يُعدُّ تقرير الراصد العربي منشورًا دوريًا تصدره الشبكة ويركّز كلَّ إصدار على حقٍّ معيّن وعلى السياسات والعوامل الوطنية والإقليمية والدولية التي تساهم في انتهاكه. يتمُّ تطوير تقرير الراصد العربي من خلال عملية تشاركية تجمع ما بين أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المجتمع المدني، والخبراء في المجال، والأكاديميين، وممثلي الحكومة في كلِّ من البلدان الواردة في التقرير، وذلك كوسيلةٍ لزيادة ملكية التقرير في ما بينهم وضمان توطينه وتعزيز صلته بالسياق.

يُركّز التقرير السابع للراصد العربي على موضوع الحقِّ في المياه. وقد أعدَّ بهدف تقديم تحليلٍ شاملٍ ونقديٍّ لوضع الحق في المياه في المنطقة كذلك في سياق التغيرات المناخية التي تشهدها المنطقة. ويُؤمل أن تُشكّل المعلومات والتحليلات المقدّمة منصّةً للدعوة إلى أعمال هذا الحق للجميع.

تعبّر الآراء الواردة في هذه الوثيقة عن رأي المؤلف حصراً، ولا تعكس بالضرورة وجهات نظر شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، Brot für die Welt، أو المساعدات الشعبية النرويجية.

بيروت، حقوق النشر © 2025. جميع الحقوق محفوظة.

التقرير صادر عن **شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية**. يمكن الحصول عليه من الشبكة أو يمكن تحميله عن الموقع:

<http://www.annd.org>

**يُحظر إعادة إنتاج هذا التقرير أو أي جزء منه أو استخدامه بأي طريقة كانت من دون إذن خطّي صريح من الناشر باستثناء استخدام الاقتباسات الموجزة.**

بدعم من

**Brot**  
für die Welt



Norwegian People's Aid

# مقاربة الإيكولوجيا السياسية الإقليمية للحق في المياه في العالم العربي

الحق في المياه في العالم العربي:  
التحديات والاعتبارات المتعلقة بتغيّر المناخ

د. رولان رياشي

أستاذ مساعد في الاقتصاد والاقتصاد السياسي

رولان رياشي هو أستاذ مساعد في الاقتصاد والاقتصاد السياسي في قسم الفلسفة والسياسة والاقتصاد (PPE) في الجامعة الأميركية في بيروت - فرع المتوسط في قبرص. تركز أبحاثه على الإيكولوجيا السياسية للمياه والزراعة والغذاء في منطقة جنوب غرب آسيا وشمال أفريقيا، مع اهتمام خاص بتقاطعات الاقتصاد السياسي والإيكولوجيا النقدية ودراسات التنمية. وقد عمل خبيراً اقتصادياً مع عدد من المنظمات الدولية، من بينها أوكسفام، ومنظمة العمل الدولية (ILO)، وميرسي كور، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا).



# المحتويات

6	المقدّمة
8	المياه وتغيّر المناخ: أزمة مُتسارعة في منطقة غير متكافئة
10	تاريخ طويل لحقوق المياه في العالم العربي
10	• حقوق المياه: من التنظيمات العثمانية إلى القوانين الاستعمارية
11	• تحوُّلات نماذج تطوير قطاع المياه: من المشاريع الكبرى في الحرب الباردة إلى الخصخصة النيوليبرالية
13	الحقّ في المياه: القانون الدولي، والحوكمة، والنضال من أجل المساواة
13	• الحقّ في المياه في القانون الدولي
14	• المياه في الأهداف الإنمائية للألفية وأهداف التنمية المستدامة
15	• نموذج الحوكمة وثغراته
16	• الإدارة المتكاملة للموارد المائية وحدود أطر الحوكمة التكنوقراطية
16	• إعادة إدارة المياه من قِبَل البلديات كدليل على فشل الخصخصة
18	الإيكولوجيا السياسية للمياه: تحليلٌ مُقارن للنفوذ، والاستبعاد، والصراع على الموارد المشتركة
18	• الأُنسُس المفاهيمية
20	• أوجه السيطرة: السيطرة، والهيمنة، والأسواق
21	• الأوجه التحرُّرية: نحو نظام مائي ما بعد النيوليبرالية
23	الخلاصة والآفاق المستقبلية
24	المراجع

## 01

## المقدمة

عام 2024 وإيران في عام 2026، إلى جانب ما كُشِفَ من هشاشة الاعتماد على تحلية المياه في دول الخليج، فإن قضية المياه تعكس مظاهر الظلم الاجتماعي.

لقد أسهمت الحروب وظواهر تغيُّر المناخ والأزمات الاقتصادية وإجراءات تكثيف الزراعة والتوسُّع العمراني وأشكال التلوث الصناعي والاستخراجي، إلى جانب عقود من الاستغلال الشديد للأراضي والمياه، في إحداث أزمة مائية متعدّدة الأبعاد. يقع العبء الأكبر لهذه الأزمة على الفقراء والمهمّشين: المجتمعات الريفية، والفلاحون، والصيادون، والعَمال المهاجرون، واللاجئون، والنساء والأطفال، والأقليات. ونظرًا لما تُخلِّفه هذه الأزمة من آثار واسعة النطاق على الصّحة وسُبُل العيش والأمن الغذائي والظروف الاجتماعية-الاقتصادية عمومًا، فإن تحديد الدوافع السياسية والاقتصادية لهذه الأزمة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية يُعدّ أمرًا ضروريًا للغاية.

يُقدَّر أنّ نحو 50 مليون شخص في العالم العربي لا يحصلون على مياه شرب آمنة، بينما يفتقر 154 مليون شخص إلى خدمات الصرف الصحي السليمة. وتُخفي هذه الأرقام فوارق شديدة بين سكّان الأرياف وسكّان المُدن وفي المناطق المتأثرة بالنزاعات (الإسكوا، 2024). وما زال سكّان الأرياف هم الأكثر حرمانًا، إذ تتدبّر معدّلات الوصول لديهم عن المتوسطات في المُدن بهامشي واسع. وتزداد هذه الفجوة حدّة في مناطق النزاع حيث تتعرّض البنى التحتية المائية لأضرار مُمنهجة أو لدمار كامل. ويُعتبر العالم العربي من بين المناطق الأكثر تباينًا على مستوى العالم (الإسكوا، 2022). إلى جانب التركيز الشديد للثروة، لا تزال المجتمعات العربية تُواجه انتشارًا ملحوظًا للنماذج الاستبدادية التي لا يمكن فصلها عن رأس المال المالي العالمي. ويتعرّز ذلك جرّاء التأثير المتنامي للمؤسّسات المالية الدولية والإقليمية منذ اعتماد مبدأ دبلن الرابع في عام 1992، الذي رسّخ

يُشكّل الوصول إلى مياه آمنة وخدمات صرف صحي ملائمة أحد أهمّ المتطلّبات الأساسية للحفاظ على كرامة الإنسان، وحماية الصّحة العامّة، وتوفير ظروف اجتماعية-اقتصادية لائقة. ومع ذلك، لا يزال هذا الوصول غير متكافئ إلى حدّ كبير في مختلف أنحاء العالم العربي، ومحصورًا بقيود هيكلية، ومُهدّدًا بشكل متزايد. يتناول تقرير الرائد العربي لعام 2025 كيفية تأثير استخدام المياه وسوء استخدامها والسياسات المفروضة على المجتمعات في المنطقة، مع إيلاء اهتمام خاصّ للفئات المهمّشة. ويتتبع التقرير التطوُّر التاريخي لنماذج توزيع المياه في بلدان مختلفة، كما يُشير إلى أبرز التحدّيات التي تُعيق توفير هذا الحقّ الجوهرّي. ومن خلال تحليلات موضوعية وتقارير وطنية ودراسات حالات نموذجية، يُقيّم التقرير قضايا المياه على المستوى الوطني من منظور الاقتصاد السياسي، مع تحليل نقديّ للسياسات النيوليبرالية وآثارها على المجتمعات الأكثر هشاشة والبيئة. وبدلًا من التسليم بمنطق الإدارة التكنوقراطية البحتة للمياه، يطرح التقرير رؤية تُعتبر المياه موردًا مشتركًا يُدار بشكل عام وديمقراطي وسيادي، ويوزّع على نحو عادل. إن هذا العمل مُوجّه إلى الحركات الاجتماعية، ومنظّمات المجتمع المدني، والجهات المحليّة، والهيئات الدولية، بهدف الدفع نحو سياسات مائية شاملة وعادلة اجتماعيًا، وطول قائمة على الطبيعة في المنطقة.

يرفض التقرير الرؤية التبسيطية السائدة التي تُصوّر أزمة المياه على أنّها مجرد مشكلة تقنية أو إدارية أو ناتجة عن ندرة طبيعية. وبدلًا من ذلك، يُبيّن التقرير كيف تُقاد عملية صنع القرار بهيمنة رأس المال الدولي وكيف يُستبعد منها المواطنون بشكلٍ منهجي، وكيف تخضع للسيطرة الكاملة كما في حالة فلسطين. بدءًا من الحرب على العراق عام 2003، مرورًا بالحروب في سوريا وليبيا منذ عام 2011 واليمن منذ عام 2014، وصولًا إلى الحرب في غزّة ولبنان منذ عام 2023 والسودان حتّى

المياه كسلعة اقتصادية، ممّا شجّع الخصخصة وتصفية الأصول العامّة.

يُستهلّ هذا الفصل بنظرة عامّة على السياق الإقليمي والتهديد المُتسارع الذي تطرحه ظاهرة تغيّر المناخ، ثمّ يُقدّم نبذة عن التاريخ الطويل لحقوق المياه ونماذج التنمية في العالم العربي، بدءًا من الأسس الإسلامية والعثمانية مرورًا بالامتيازات الاستعمارية، ثمّ المشاريع الكبرى في فترة الحرب الباردة، وصولاً إلى موجة الخصخصة النيوليبرالية. بعد ذلك، يتطرق هذا الفصل إلى مسألة إخفاقات الحوكمة، والمساءلة الدولية، والحق في المياه في إطار الهدف 6 من أهداف التنمية المستدامة. ويستعرض الفصل منظورًا عامًّا حول الإيكولوجيا السياسية بشأن المياه، موضحًا تقاطع القوى بين النفوذ والاستبعاد والنزاعات على الموارد المشتركة التي تُحدّد مقدار الوصول إلى المياه في المنطقة. ويُقدّم تحليلًا مُقارن حيث تُلخص النتائج ضمن خمسة عشر سياقًا وطنيًا، تليه فقرة ختامية تتضمّن سلسلة من التوصيات للتغيير التحويلي نحو نموذج مائي ما بعد النيوليبرالية حيث تستعيد المياه دورها باعتبارها موارد مشتركة.

## 02

## المياه وتغيّر المناخ: أزمة مُتسارعة في منطقة غير متكافئة

وفي ما يتعلّق بإمدادات المياه، تُنتج السعودية حوالي 22% من المحلول الناتج عن تحلية المياه في العالم، والإمارات العربية المتّحدة 20.2%، والكويت 6.6%، وقطر 5.8%، (أي ما مجموعه حوالي 55 في المئة على مستوى العالم)، وتُصرّف هذه المياه في خليج يُعتبَر في الأساس من أكثر البحار ملوثةً وحرارةً على وجه الأرض، ممّا يطرح تهديدات خطيرة للنُّظم البيئية البحرية ولاستدامة تقنيات التحلية على المدى البعيد (جونز وآخرون، 2019).

إنّ الدراسات حول تغيّر المناخ تربط باستمرار مسألة زيادة وتيرة موجات الحرّ والجفاف والفيضانات وحدّتها في المنطقة بالاحترار العالمي. ويؤكّد التقرير السادس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيّر المناخ أنّ المنطقة تشهد ارتفاعاً في درجات الحرارة، وانخفاضاً في معدّلات هطول الأمطار مع زيادة تباينها، وتضاعفًا في وتيرة الجفاف وحدّته، فضلاً عن العواصف الترابية، وارتفاع الأمواج، والفيضانات (الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيّر المناخ، 2023). ففي عام 2024 وحده، تأثّر نحو 3.8 مليون شخص بالأحداث المناخية القصوى وسُجّلت أكثر من 300 حالة وفاة. وقد ارتفعت الكوارث المُسجّلة المتعلّقة بالمناخ في المنطقة العربية بنسبة 83% بين الفترة 1980-1999 والفترة 2000-2019 (المنظمة العالمية للأرصاد الجوّية، 2025). ويشهد العالم العربي ارتفاعاً في درجات الحرارة بمعدّل يُقارب ضعفَي المتوسط العالمي، كما تمّ التأكيد على أنّ العام 2024 هو أحرّ عام مُسجّل للمنطقة (المنظمة العالمية للأرصاد الجوّية، 2025). ففي أجزاء من العراق، تجاوزت درجات الحرارة 50 درجة مئوية لمُدّة تصل إلى اثني عشر يومًا متتاليًا، بينما عانى كلٌّ من المغرب والجزائر وتونس من فشل سنّة مواسم مَطرية متتالية. ويحدث بالفعل

تمّ اختيار موضوع تغيّر المناخ كموضوع فرعي لتقرير الراصد العربي لعام 2025 نظرًا لارتباطاته المباشرة والمتزايدة بأزمة المياه في المنطقة. ومن المرجّح أن يقع تأثيره الأكبر على الفقراء والفئات الهشة، الذين هم الأقلّ قدرةً على مواجهة آثاره، بما في ذلك زيادة الضغط على الموارد المائية (الإسكوا، 2022؛ ساورز، فينغوش ووينثال 2011). فهو يزيد من حدّة أوجه الظلم القائمة ويضاعفها، بدءًا من استبعاد المزارعين الصغار والمجتمعات الريفية، وصولاً إلى انهيار البنى التحتية العامّة، وتسليع مورد حيوي، والإقصاء المنهجي للفقراء من الوصول الآمن إلى المياه. كذلك، فإنّ تغيّر المناخ ليس قضية مُحايدة من حيث النوع الاجتماعي. ففي جميع أنحاء العالم العربي، تتحمّل النساء والفتيات نصيبًا غير متناسب من العبء، لا سيّما من حيث الوقت والجهد والمخاطر الجسدية المرتبطة بجمع المياه مع ازدياد بُعد مصادر المياه وعدم موثوقيتها. ففي اليمن، إنّ موجات الجفاف المتكرّرة أجبرت الفتيات على ترك المدارس لتولّي مسؤوليات متزايدة في تأمين المياه للأسر. ومع تزايد الضغوط المناخية، تؤدّي هذه الأعباء المرتبطة بالنوع الاجتماعي إلى تعميق ظواهر عدم المساواة الهيكلية وتضيّق الظروف المعيشية للنساء (سلطانة، 2022؛ اليونيسف، 2023).

من المهمّ الاعتراف بأنّ القدرة على مواجهة تحدّيات تغيّر المناخ والتكيّف معها تختلف بشكل كبير بين البلدان العربية وداخل كلّ دولة منها. فبينما يُعدّ كلٌّ من اليمن والسودان من بين أفقر الدول وأكثرها عُرضة لتأثيرات المناخ في العالم، فإنّ جيرانهما في الخليج من بين الأغنى عالميًا، إذ يستفيدون من أرباح طائلة من صناعات الوقود الأحفوري التي تُسهِم مباشرةً في أزمة المناخ.

استنزافٌ للمياه الجوفية بمعدّلات مرتفعة في جميع أنحاء شبه الجزيرة العربية وشمال أفريقيا، ممّا يُسرّع من تصدّر الواحات وأراضي الرّي ويهدّد سُبل العيش (الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيّر المناخ، 2023).

ينطلق مفهوم العدالة المناخية من أنّ أزمة المناخ ليست مجرد مسألة بيئية، بل هي قضية أخلاقية وسياسية تُعزى إلى العلاقات غير المتكافئة تاريخيًا بين أولئك الأكثر مسؤولية عن الانبعاثات وأولئك الأكثر تعرّضًا لعواقبها (شو، 2014؛ سلطنة، 2022). يستأثر العالم العربي بما بين 5 إلى 7% فقط من انبعاثات غازات الدفيئة العالمية من أراضيه، ولكنّه يضمّ بعضًا من أكثر المجموعات السكانية عُرضة لتأثيرات المناخ في العالم. في الدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ في شرم الشيخ (COP27) والدورة الثامنة والعشرين في دبي (COP 28)، تمّ الاتّفاق على إنشاء صندوق للخسائر والأضرار فقط بعد ضغوط مستمّرة من الدول الهشة في الجنوب العالمي، ولا يزال الصندوق يُعاني من نقص التمويل. بالتالي، فإنّ مواجهة أزمة المياه في العالم العربي تتطلّب التعامل مع أزمة المناخ ليس كخطر طبيعي يُدار عبر حلول تقنية، بل باعتبارها نتيجة لاقْتصادٍ سياسي قائم على رأس المال الأحفوري، والتنمية المدفوعة خارجيًا، وأوجه عدم المساواة المتجذّرة في التاريخ الاستعماري والتي يستمرّ تأثيرها حتى اليوم (سلطنة، 2022ب؛ حموشان وساندويل، 2023). يتناول القسم التالي هذا التاريخ الطويل لحقوق المياه.

## 03

## تاريخُ طويل لحقوق المياه في العالم العربي

بعد الاستعمار حتّى الحقبة النيولبرالية. لم تحلّ أيّ من هذه الأنظمة بالكامل محلّ ما سبقها، بل أضاف كلّ منها مؤسّساتٍ وحقوقًا وترتيباتٍ سلطوية جديدة إلى ما كان موجودًا. والنتيجة هي تراكمٌ طبقيّ لأطر قانونية متداخلة وغالبًا متناقضة، وهو شكلٌ من أشكال التعدّدية القانونية التي تخدم باستمرار النخب المحليّة والمصالح المؤسّسية.

منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا هي المكان الذي تعلّمت فيه أولى المجتمعات البشرية تنظيم المياه، بدءًا بقنوات الريّ في بلاد ما بين النهرين وصولاً إلى نُظم السيول في النيل. ومن الصعب فهم أزمة المياه المعاصرة في المنطقة بدون تتبّع الأنظمة القانونية والسياسية المتعاقبة التي حكمت الوصول إلى هذا المورد منذ العهد العثماني والاستعماري وما

## حقوق المياه: من التنظيمات العثمانية إلى القوانين الاستعمارية

شمال أفريقيا للحكم الاستعماري الأوروبي المباشر بدءًا من غزو فرنسا للجزائر عام 1830. وفي المشرق العربي، أحدثت إصلاحاتٍ تغييراتٍ كبيرة في إدارة المياه: تسجيل الأراضي في «الدفترخانة» عام 1858، حيث تمّ البدء بتوثيق حقوق المياه إلى جانب سندات ملكية الأراضي، والمجلة المدنية التي أُصدّرت عام 1877 والتي أسهمت في تقنين حقوق المياه. حدّدت المجلة المياه العامّة، وحظرت الملكية الخاصّة للمياه الجوفية مع السماح باستخدامها شرط ألاّ يُستنزف المصدر، كما أنشأت مناطق حماية حول الآبار، وأنظمة للحدّ من التلوّث، ووضعت إجراءات لصيانة المجاري المائية. كانت بمثابة محاولة لتقنين الفقه الحنفي بصياغة قانونية علي النمط الأوروبي. وقد جاءت هذه الإصلاحات جزئيًا نتيجة لضغوط من الدائنين الإمبرياليين الأوروبيين. وكما أوضح كلٌّ من مندي وسميث (2007) بالنسبة لسوريا العثمانية، فإن اشتراط تسجيل سندات الملكية رسميًا أتاح للتجار والإداريين الاستيلاء على مساحات واسعة من الأراضي المشتركة، ممّا أدّى إلى مصادرة أراضي المجتمعات الفلاحية واستبعادها. بالتالي، تبعت حقوق المياه المرتبطة بهذه الأراضي المسار نفسه، فتركزت في أيدي بعض عائلات الزعامات.

في مختلف المذاهب الإسلامية، تُعتبر المياه هبةً من الله، إذ يُعترف بالحقّ في إرواء العطش وسقي الماشية (حق الشفة) والريّ (حق الشرب) كحقوق ثابتة وغير مشروطة. ويحظر الإسلام بيع المياه، إلاّ أن نطاق حقوق المياه يختلف بين المذاهب. فقد وضعت جميع المذاهب معايير لتنظيم استخدام المياه، تشمل تقاسم حقوق المرور لاستخدام الآبار، وقواعد الريّ من المصادر المشتركة، ومناطق الحماية (الحرام) حول الأنهار والآبار، والترتيبات الدورية لتقاسم تكاليف صيانة القنوات. وكما وثّق كابونيرا (1954) وكما أوضح كلٌّ من فاروقي وبسواس وبينو (2001)، لم تكن هذه المبادئ مجرد قواعد نظرية، بل هي أطر قانونية عملية تحكم الإدارة اليومية للقنوات والآبار والعيون، وتُنظم النزاعات بين المنبع والمصبّ، وتحدّد واجبات أصحاب الآبار تجاه المسافرين، والمسؤوليات الجماعية للحفاظ على المجاري المائية المشتركة. وبرزت فئتان رئيسيتان من الحقوق: فئة «المباح» التي تشمل المياه السيادية مثل البحار والأنهار الكبيرة والبحيرات والمياه الجوفية، المتاحة مجانًا للجميع، وفئة «الملك» التي تُشير إلى حقوق الاستخدام في المصادر مثل القنوات والآبار، مع حقوق الانتفاع التي يمكن توريثها أو بيعها مع الأرض.

أمّا القوى الاستعمارية وسلطات الانتداب فأضافت إطارها القانوني الخاصّ في النصف الأوّل من القرن

ابتداءً من منتصف القرن التاسع عشر، نفّذت الإدارة العثمانية إصلاحات «التنظيمات»، بينما خضعت منطقة

ليست أمرًا جديدًا في المنطقة. وما أضافته الحقبة الاستعمارية هو عملية إعادة توجيه أساسية للبنى التحتية المائية من خدمة الاحتياجات المحلية إلى تسهيل استخراج الاستعماري والزراعة التصديرية وتوفير المياه للمستوطنين. وقد وثقت دايفيس (2007) كيف أن السياسة الفرنسية للمياه في شمال أفريقيا أعطت الأفضلية للزراعة الاستيطانية على حساب المجتمعات الأصلية. بدورها، أوضحت تروتييه (1999) كيف أن قانون المياه في الانتداب البريطاني على فلسطين وضع الأسس القانونية التي استُغلت لاحقًا بواسطة أوامر الجيش الإسرائيلي لحرمان المجتمعات الفلسطينية من مواردها المائية.

## تحوّلات نماذج تطوير قطاع المياه: من المشاريع الكبرى في الحرب الباردة إلى الخصخصة النيوليبرالية

(2009)، أنتج هذا النموذج بيروقراطيات هيدروليكية مستمرة بذاتها - مؤسسات تكنوقراطية تعتمد على التوسع المستمر في البنى التحتية للبقاء، بغض النظر عن العواقب الاجتماعية أو البيئية. وبالرغم من أن هذه البرامج مدفوعة بالاستثمار العام، غير أنها كانت تميل إلى خدمة المزارع الكبيرة والمناطق الحضرية المميزة (رياشي ومارتينيلو، 2023). تمّ تطوير جزء كبير من البنى التحتية للمياه التي لا تزال قيد الاستخدام في جميع أنحاء المنطقة خلال هذه الحقبة. وقد جسدت هذه المشاريع أولويات ممّولّيها وادّعاءات السيادة التي قدّمها بُنائها.

بعد ثلاثة عقود من التنمية بقيادة الدولة، ومع بداية سبعينيات القرن الماضي، أدت برامج التكيف الهيكلي وسياسات التقشف التي رُوّج لها المانحون الدوليون إلى تحوّل جذري نحو خصخصة المياه. ولقد تبلورت الأسس الإيديولوجية لهذا التحوّل من خلال مبدأ دبلن الرابع الذي اعتمده عام 1992 والذي رسّخ التعامل مع المياه كسلعة اقتصادية. وعلى الرغم من أن النص الكامل يعترف بـ «الحق الأساسي لجميع الناس في الحصول على مياه نظيفة وخدمات صرف صحي بسعر معقول»، إلا أن الإطار السلعي هو ما قامت المؤسسات المالية الدولية بتطبيقه عمليًا (باكر، 2007). وراء الاعتراف بالحق في المياه، كان السوق هو الذي يُفرض. وأصبح هذا هو الأساس لسلسلة من القروض المشروطة: ارتبط الحصول على التمويل الإنمائي بتعرفة لاسترداد التكاليف، ومشاركة القطاع الخاص، وتراجع السلطات العامة عن تقديم الخدمات مباشرة. ويظهر غولدمان (2005) كيف أعادت شروط البنك الدولي تشكيل السياسات المائية

العشرين. سنّت سلطات الانتداب قوانين لإعادة تنظيم ما اعتبرته أنظمة قديمة وغير مناسبة، من أجل مواءمتها مع رؤيتها الحديثة. وما سهّل هذا الانتقال هو اعتماد كل من المجلة والقوانين الأوروبية، وخاصة الفرنسية، على قانون نابليون، ممّا عزز الاعتراف بالحقوق المكتسبة. وظهّر نموذج آخر للخصخصة عبر منح امتيازات خاصة للمرافق العامة، مثل شركة مياه بيروت المحدودة (1870)، وشركة مياه القاهرة (1865)، والامتيازات في تونس وبنزرت وسوسة والمنستير. بدأ هذا النموذج في أواخر القرن التاسع عشر، واستمرّ خلال فترة الانتداب بين الحريّين، وانتهى مع موجة التأميم التي أعقبت الاستقلال. يُبيّن هذا التاريخ أن خصخصة المياه

بعد الحرب العالمية الثانية، أعادت سياسات الحرب الباردة الخارجية تشكيل نموذج إدارة المياه، حيث تدفّقت المساعدات الإنمائية إلى هيئات المياه في دول الجنوب العالمي. مولّت الولايات المتحدة مشاريع بنى تحتية ضخمة على غرار نموذج «هيئة وادي تينيسي» تحت شعار «جعل الصحراء تزدهر». وأصبحت السيطرة على الأنهار بواسطة السدود مبدأً تقنيًا وسياسيًا يرمز إلى سلطة الحاكم وحدائه خبرائه وسيادة الدولة (ميتشل، 2002). وكان نموذج «هيئة وادي تينيسي» أداة جيوسياسية بقدر ما كان نموذجًا تقنيًا. يُوثق سنيدون (2015) كيف صدّر «مكتب الاستصلاح الأمريكي» بناء السدود كجزء من المفهوم الدبلوماسي للحرب الباردة، من نهر الليطاني في لبنان إلى النيل الأزرق في إثيوبيا. وحصل لبنان على أحد أوائل قروض «البنك الدولي للإنشاء والتعمير» من أجل إقامة سدّ القرعون على الليطاني (رياشي، 2013). دعم المكتب أيضًا مشروع الناقل الوطني للمياه في فلسطين المحتلة. وفي عام 1956، سحبت كل من الولايات المتحدة وبريطانيا تمويلهما لسدّ أسوان العالي بعد موقف عبد الناصر غير المُنحاز، ممّا دفع إلى تأميم قناة السويس وإعادة ترتيب الوضع الجيوسياسي بنهج انعكست نتائجه على المنطقة لعقود عدّة (واتربروري، 1979). وتلقّى كل من سوريا والعراق دعمًا سوفييتيًا لبناء خزانات كبيرة، ممّا ساهم في التوترات بين فرعيّ حزب البعث. وفي مصر والسودان وسوريا والعراق، اقترن بناء السدود بأشكال من رأسمالية الدولة في قطاع القطن، ممّا يعكس المجتمعات المائية القديمة حيث كان الحكام يعتبرون أنفسهم خلفاء الفراعنة والأباطرة البابليين. وكما أظهر كل من مولي ومولينغا وويستر

من أحقيتهم التاريخية ويحمي النخب السياسية من المساءلة في خصخصة خدمات المياه.

في دول الجنوب العالمي، فخلقت نظامًا تعمل فيه متطلبات الحكمة كأدوات لاستمرار الهيمنة الشمالية على موارد الجنوب. ومنذ التسعينيات، روجت الوكالات الدولية لمشاركة القطاع الخاص في قطاع المياه في المنطقة العربية من خلال امتيازات الإدارة والشراكات بين القطاعين العام والخاص. يمكن العثور على العديد من الأمثلة في المنطقة خلال العقود الأخيرة، بما في ذلك عقد إدارة السويس في عمان (1999-2007)؛ والامتياز الممنوح لـ «أونديو-السويس» على مكتب المياه في طرابلس بليبيا عام 2005؛ ودور السويس في توفير المياه في الدار البيضاء (ليديك) من عام 1997 إلى عام 2022؛ والامتياز الذي منحه تونس لشركة السويس لمدة عشر سنوات عام 2023. وفي أواخر أيار/مايو 2025، أقر مجلس النواب المصري قانون تنظيم مياه الشرب والصرف الصحي، وهو نص تشريعي بارز يُنهي رسميًا احتكار الدولة لإدارة المرافق ويفتح القطاع أمام امتيازات طويلة الأمد. وعلى امتداد المنطقة، تتم صياغة سلسلة جديدة من التشريعات لتلبية متطلبات وكالات التنمية الدولية، وغالبًا ما تكون هذه التحويلات القانونية شرطًا إلزاميًا للحصول على المنح والقروض اللازمة من أجل تحقيق استقرار ميزان المدفوعات الوطني.

تُعَدّ الخصخصة أوضح مظاهر النيوليبرالية في قطاع المياه، ويُرافقها تحويل المياه إلى سلعة من خلال المياه المعبأة في زجاجات. في الواقع، تُسجّل المنطقة بعضًا من أعلى معدلات استهلاك الزجاجات البلاستيكية في العالم، وتتصف بانتشار النظم غير الرسمية لتوفير المياه، بما في ذلك صهاريج المياه والآبار غير الخاضعة للمراقبة. وما يكشفه هذا التاريخ هو نمط متكرر، ففي كل نقطة تحول، سواء الإصلاح العثماني، أو الامتياز الاستعماري، أو المشاريع الكبرى في الحرب الباردة، أو إعادة الهيكلة النيوليبرالية، أعاد كلٌّ من الفاعلين الخارجيين والنخب المحلية تحديد شروط الوصول إلى المياه. وفي كل مرحلة، أدت الترتيبات إلى تركيز السيطرة في أيدي مالكي الأراضي والسياسيين والشركات العابرة للحدود، بينما تمّ تهميش الحقوق العرفية والإدارة الجماعية. ونتيجة التداخل بين هذه الطبقات القانونية المتعاقبة، نشأت حالة من التعديدية القانونية (روث، بولنز، وزوارتفين، 2005). بالتالي، بدل أن تطلّ هذه الأطر الحديثة محلّ الأنظمة القديمة بشكل عادل لتلبية الاحتياجات الحالية، غالبًا ما تُبنى فوقها، ممّا يسمح للمصالح القويّة بالتنقل بين القوانين المختلفة لتأمين هيمنتها على حساب المجتمعات المحليّة. يضمن هذا التداخل أن تظلّ إدارة المياه أداةً لتراكم النخب، ممّا يجرد السكان المحليين

## 04

## الحق في المياه: القانون الدولي، والحوكمة، والنضال من أجل المساواة

تقوم في الوقت نفسه بدعم السياسات التي تُقوّض هذا الحق. ويتطلب فهم هذا التناقض دراسة تطوّر الحق في المياه في القانون الدولي، ونماذج الحوكمة التي شكّلت ممارسات التنمية ونُخراتها، بالإضافة إلى الأُطر التكنولوجية التي تُواصل إزالة الطابع السياسي عن قضية هي في جوهرها مسألة سلطة وعدالة.

سُجِّل تقدّم ملحوظ لناحية الاعتراف القانوني الدولي بالحق في المياه على الورق. ومع ذلك، فإنّ الفجوة بين الالتزام المعياري والواقع المعيشي ليست مسألة تطبيق غير مُكتمل أو نقص في الإرادة السياسية فحسب، بل تنتج عن تكوين محدّد للسيطرة على المستوى الدولي، حيث أن المؤسسات المُكلّفة بتعزيز الحق في المياه

### الحق في المياه في القانون الدولي

والثقافية (CESCR) التعليق العام رقم 15. فقد اعترف هذا المستند البارز رسميًا بالمياه كحق إنساني ومرفق عام، بدلاً من كونها مجرد مورد طبيعي محدود. ومن خلال ذلك، تحدّى بشكل صريح الرؤية السائدة التي رُوّج لها منذ مبادئ دبلن عام 1992 والتي ترى أنّ المياه يجب أن تُعامل بالأساس كسلعة اقتصادية. وقد رسّخ هذا التفسير حق كل شخص في الحصول على مياه كافية وآمنة ومقبولة وسهلة الوصول وميسورة الكلفة للاستخدام الشخصي والمنزلي. تحوّل الخطاب العالمي نحو نهج قائم على حقوق الإنسان، وعززته لاحقاً الجمعية العامة للأمم المتحدة في 2010، مُؤكّدة الاعتراف بالوصول إلى المياه كشرط أساسي للحياة والكرامة. ولكن، كما أوضح كلٌّ من غوبتا وأهلرز وأحمد (2010)، ورغم تزايد التوافق على الحق في المياه، فإنّ تشرّد حوكمة المياه يحدّ من التأثير العملي لهذا الاعتراف.

الحق وارد في القانون، لكنّه غير موجود في التجربة اليومية لحوالي 2.2 مليار شخص ما زالوا يفتقرون إلى مياه شرب مُدارة بأمان، أو 3.6 مليار شخص يفتقرون إلى خدمات الصرف الصحي المناسبة (منظمة الصحة العالمية/اليونيسف، 2021). وقد بيّن كلٌّ من سلطانية ولوفتوس (2012)، من خلال دراسات حالات نموذجية في دول الجنوب العالمي، أنّ الفجوة بين الاعتراف

بتم الاعتراف بالحق الإنساني في الحصول على مياه شرب آمنة للمرّة الأولى بشكل صريح من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان كجزء من القانون الدولي المُلزم في عام 2010 (الأمم المتحدة، 2010). أمّا الحق الإنساني في الحصول على الصرف الصحي فقد اعترف به كحق مستقل من قبل الجمعية العامة في عام 2015 (الأمم المتحدة، 2016). وقبل عام 2010، كان الحق في المياه منصوصاً عليه ضمناً في العديد من معاهدات حقوق الإنسان الدولية. فإتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979)، واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 161 بشأن خدمات الصحة المهنية (1985)، واتفاقية حقوق الطفل (1989)، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (2006)، كلّها تضمّنت التزامات محدّدة تتعلق بالحصول على مياه الشرب الآمنة وخدمات الصرف الصحي. ويرتبط الوصول إلى المياه ارتباطاً وثيقاً بتحقيق حقوق إنسانية أخرى، بما في ذلك الحق في الحياة، والسكن اللائم، والتعليم، والغذاء، والصحة، والعمل، والحياة الثقافية. وتُشكل المياه عنصراً أساسياً في الأمن الغذائي، وسبل العيش، وتوليد الدخل، وحماية البيئة.

حدّث تحوّل حاسم في عام 2002 عندما اعتمدت لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية

<sup>2</sup> تمت مقارنة حالة واد رمان بشكل مباشر من خلال الشهادات والمعطيات التي قدمتها الجمعيات المطيبة، وذلك خلال الندوة النقاشية (Focus Group) التي نُظمت خصيصاً لهذا الغرض في إطار الاعداد لهذا التقرير.

السياسات الرامية إلى تحويل المياه إلى سلعة وتقييد الوصول إليها للفئات التي لا تستطيع الدفع.

القانوني بحقوق المياه وتحقيقها على أرض الواقع ليست في طريقها إلى الانغلاق، بل تتسع، حيث أن المؤسسات نفسها التي أيدت هذا الحق تواصل دعم

## المياه في الأهداف الإنمائية للألفية وأهداف التنمية المستدامة

التي أشارت إلى أن 2.6 مليار شخص حصلوا على مياه آمنة و2.3 مليار على خدمات الصرف الصحي الأساسية بين العامين 1990 و2015. ومع ذلك، وبموجب الهدف 6 من أهداف التنمية المستدامة، الذي يدعو لضمان الوصول إلى المياه والصرف الصحي للجميع بحلول عام 2030، لا يزال واحد من كل أربعة أشخاص (2.1 مليار) يفتقر إلى مياه الشرب المُدارة بأمان، وما يُقارب نصف سكان العالم (3.4 مليار) يفتقرون إلى خدمات الصرف الصحي المناسبة (منظمة الصحة العالمية/اليونيسف، 2025). وتوضح حالة الدول العربية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا هذا القصور المستمر. فقد وَجَدَت كلُّ من لاين وآخرين (2025)، من خلال تحليل بيانات برنامج الرصد المشترك للفترة 2000-2022 في 17 دولة عربية، أن معدل التقدّم الحالي غير كافٍ لتحقيق الهدف 6.2 من أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030 في 13 دولة. وعلوّة على مسألة الوصول، يكشف البحث عن فجوة خطيرة في سلسلة الخدمة، فبينما تُجمَع مياه الصرف الصحي غالبًا بأمان، يُعالج بشكل آمن أقل من 50% منها في سبع دول من أصل إحدى عشرة دولة تتوفّر لها بيانات. ففي البحرين، يُعالج أكثر من 90% من مياه الصرف الصحي التي تُجمَع، بينما في لبنان لا يُعالج سوى 1.6% فقط منها بشكل آمن عند وصولها إلى شبكات المجاري.

تبقى مسألة المساءلة عن الفشل في تحقيق الحق في المياه والصرف الصحي غير محلولة إلى حد كبير، حيث نادرًا ما تُناقش مسؤوليات المؤسسات الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي والمانيين في تشكيل الأزمات والفشل في السياسات. بدلًا من ذلك، يُحوّل التركيز بشكل متكرّر إلى الفساد المحلي. ولا تتحمّل الشركات أيّ مسؤولية قانونية عن فشلها في توفير خدمات المياه والصرف الصحي الشاملة. وغالبًا ما «تُنتقى» حالات الخصخصة بعناية، حيث يُركّز القِيمون في الشركات على المناطق الحضرية المُربحة والقادرة على الدفع.

من منظور معياري، تُمثّل المبادئ المُعتمَدة في إطار خطة عام 2030 نقطة تحوّل مقارنةً بالأهداف الإنمائية للألفية. فحقيقة أن أهداف التنمية المستدامة تنطبق على جميع الدول تخلق إطارًا أكثر مساواة. وكما أظهرَ بارترام وآخرون (2014)، قد تكون الفجوة كبيرة بين الخدمات «المُحسّنة» و«المُدارة بأمان»، حيث تميل الفئة الأولى إلى المبالغة بشكل منهجي في تقدير الوصول الفعلي. ومن القضايا غير المحلولة أيضًا مسألة المياه المُعبّأة: إلى أي مدى يمكن اعتبارها مصدرًا مناسبًا، بالنظر إلى التلوّث البلاستيكي الذي تُسبّبه، رغم تصنيف بعض المنظمات والبلدان لها على هذا الأساس؟ لقد أشار تقرير التنمية البشرية البارز لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2006)، قبل عقدٍ من اعتماد أهداف التنمية المستدامة، إلى أن أزمة المياه تتعلّق أساسًا بالسلطة والفقر، لا بالندرة الماديّة - وهو تشخيص لم يتضمّن إطار أهداف التنمية المستدامة بالكامل بعد. وفي رسالة من حركة العدالة المائية العالمية إلى الأمم المتحدة، أُثرت مخاوف بشأن الدور المخصّص للبنك الدولي في تنفيذ الهدف، والاعتماد على التمويل الخاص لتحقيق غاياته. وانتقدت الرسالة غياب المساءلة عن الجهات الفاعلة في القطاع الخاص مقارنةً بالقطاع العام، ذاكِرَةً أن المُطوّرين من القطاع الخاص لا يتحمّلون أيّ مسؤولية قانونية عن إخفاقهم في توفير خدمات الصرف الصحي والمياه.

أنّ المسار الممتد من عقد المياه للأمم المتحدة (1980-1990) مرورًا بالهدف الفرعي 7ج من الأهداف الإنمائية للألفية (2000-2015) وصولًا إلى الهدف 6 من أهداف التنمية المستدامة (2016-2030) يكشف عن بعض التحسّن، لكنّه يُظهر أيضًا استمرار النقص. ففي ثمانينيات القرن الماضي، زاد متوسط الوصول الريفي إلى المياه من 30 إلى 50 في المئة. أمّا الهدف الفرعي 7ج، الذي كان يهدف إلى تقليص نسبة السكان الذين يفتقرون إلى الوصول المستدام للمياه وخدمات الصرف الصحي الأساسية إلى النصف بحلول عام 2015، فقد أُعلِن عن تحقيقه استنادًا إلى بيانات برنامج الرصد المشترك

## نموذج الحوكمة وثغراته

قواعد اللعبة ضمن أطر الحوكمة.

تقدّم باكر (2010) مفهوم «إخفاق الحوكمة» لتوضيح كيفية مواجهة مقدّمي خدمات المياه العامّة والخاصّة قيودًا هيكلية تمنعهم من توسيع الخدمات لتشمل الأسر ذات الدخل المتدني. وغالبًا ما يكون ذلك ناجمًا عن روادع تُؤثر على كلّ من مزوّدي الخدمات (سواء كانوا من القطاع العام أو الخاص) والمستخدمين. يفتقر المزوّدون إلى الحافز لتوسيع الخدمات في المناطق ذات الدخل المنخفض، بينما تُواجه الأسر عوائق للاتصال بسبب محدودية التغطية وعدم القدرة على تحمّل تكاليف الخدمات الأساسية. وغالبًا ما يتمّ التغاضي عن دور وكالات التنمية الدولية في تشكيل الحوكمة، لا سيّما على المستوى الذي تُتخذ فيه قرارات الإقراض والاشتراطات والإصلاحات السياسية. وذلك في التحليلات التي تتناول الإخفاق في توفير المياه الشاملة. وغالبًا ما تُختزل الإخفاقات الإدارية ضمن إطار الفساد المحلي، من دون التطرّق إلى دور الفاعلين الدوليين في تمويل المشاريع وفي الوقت نفسه الترويج للتقشف والخصخصة وهيمنة العلاقات القائمة على رأس المال والأيدولوجيا والشبكات.

ما هو أقلّ وضوحًا ولكنه ذو تأثير مماثل هو الإضعاف المنهجي للهيئات العامّة للمياه الذي سبق الخصخصة ورافقها. فبرامج التكيف الهيكلية التي فرّضها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي منذ الثمانينيات قد وضعت شروطًا على القروض، وتحديدًا خفض الإنفاق العام، وتجميد التوظيف، ورفع الدعم، ممّا قوّض بشكل مباشر قدرة الوكالات الحكومية على صيانة البنى التحتية، وتوسيع الشبكات، والحفاظ على الموظفين. فالتقشف المفروض لعقود عدّة قد أضعف المؤسسات نفسها التي أُعِينَ لاحقًا أنّها «أخفقت»، وهو ما شكّل ذريعة لدخول القطاع الخاص. وهذا الإضعاف للخدمات العامّة هيأ الظروف التي جعلت الخصخصة تبدو ضرورية، في حين أنّ تشخيص «فشل الحوكمة» أخفى دور الشروط الخارجية في إنتاج هذا الفشل (باكر، 2010). وفي حالات كثيرة، لم ينتج عن تراجع الخدمات العامّة حلّ فعّال على مستوى السوق، بل تحوّل المشهد إلى توفير غير رسمي وغير منظم وغير عادل إلى حدّ بعيد، حيث يدفع الفقراء الثمن الأكبر للحصول على مياه ذات جودة أسوأ.

على مدى العقود الماضية، تمّ تعريف الحوكمة بمصطلحات عامّة تشمل العمليات السياسية والتنظيمية والإدارية التي من خلالها يُعبّر أصحاب المصلحة عن مصالحهم، ويُمارسون حقوقهم القانونية، ويتخذون القرارات، ويؤدّون التزاماتهم، ويحلّون خلافاتهم. والحوكمة، كونها مفهومًا متعدّد المعاني، غالبًا ما توصف بأنها مصطلح شامل للإدارة بدون حكومة. ومع ذلك، فإنّ قضية الحوكمة في سياق المساعدات التنموية تتجاوز هذا البُعد المفاهيمي لتشمل الطابع الإلزامي لمفهوم «الحوكمة الرشيدة» والنموذج الذي يحمله. فقد أصبح اعتماد إطار «الحوكمة الرشيدة» شرطًا مرتبطًا بالمساعدات التنموية، ويُفرض أساسًا على دول الجنوب العالمي، حيث أنّ عدم التوازن في السلطة الذي يعكسه يُمثّل إشكالية عميقة.

أظهرت دراسة فيرغوسون (1994) الأساسية حول تدخلات التنمية كيف يعمل جهاز التنمية كـ «آلة مُناهضة للسياسة»، إذ يُحوّل المشكلات السياسية بشكل منهجي إلى مشكلات تقنية، ويُعزز سلطة الدولة البيروقراطية في الوقت الذي يهفّش البُعد السياسي للظروف التي تُنتج الفقر. وتتطوّر الدينامية نفسها في قطاع المياه. فكما أشار سوينجيدو (2005)، إنّ «التحوّل من الحكومة إلى الحوكمة» يُعزز الترتيبات التقنية والإدارية التي تُعيد هيكلة معايير الديمقراطية السياسية، ما يؤدي إلى عجز ديمقراطي كبير. وهذا التحوّل، الذي تنتقل فيه عملية اتّخاذ القرار التقليدية بقيادة الدولة إلى شبكات متفرّقة من الفاعلين من القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني، ذو وجهين متناقضين: فهو يفتح قنوات جديدة للمشاركة وفي الوقت نفسه يُغلق أخرى، كما أنّه يُمكن بعض أصحاب المصلحة، عادةً من لديهم قوّة في الأسواق أو خبرة تقنية أو وصول مؤسسي. في قطاع المياه والصرف الصحي، يكون لهذه الدينامية تأثيرٌ بالغ. فعند تفويض الخدمات إلى شركات أو إدارتها من خلال شراكات بين القطاعين العام والخاص، ينتقل مركز المساءلة من المسؤولين المُنتخبين القابلين للمحاسبة أمام المواطنين إلى ترتيبات تعاقدية تخضع للمنطق التجاري والتقنيات التنظيمية. والفئات الأكثر تضررًا، أي الفقراء والمجتمعات الريفية وسكّان مناطق النزاع، هم بالذات الأقلّ قدرةً على الوصول إلى عمليات اتّخاذ القرار. بالتالي، يتراجع الطابع الديمقراطي للمجال السياسي بفعل التأثير المتزايد لقوى السوق التي ترسم

## الإدارة المتكاملة للموارد المائية وحدود أطر الحوكمة التكنوقراطية

المائية من دروس مستفادة من إدارة المياه في أوروبا وأمريكا الشمالية، ونُقلت كحلٍّ شامل إلى دول الجنوب العالمي، حيث جعلها المانحون الدوليون شرطًا للحصول على التمويل. ويظهر مختاروف (2008) كيف تمّ هذا النقل من خلال شبكات السياسات التي تربط المنظمات الدولية ووكالات المانحين والتكنوقراط المحليين، فتتكوّن مجتمعات معرفية يعتمد بقاؤها المهني على إعادة إنتاج نموذج الإدارة المتكاملة للموارد المائية بصرف النظر عن الظروف المحلية. وقد طُلب من الدول تطوير خطط سياساتية للإدارة المتكاملة للموارد المائية من أجل الحصول على قروض التنمية.

على الرغم من التحدّيات التي تُواجه قطاع المياه في العالم العربي، تميل البلدان إلى اعتماد النماذج المُستوردة التي تُروّج لها المؤسسات المالية الدولية، حيث تتعامل هذه الاستراتيجيات مع المياه منذ زمن بعيد كموادّة اقتصادية بدلاً من اعتبارها حقًا. وهي تُعزز فكرة أن الأسواق قادرة على إدارة ندرة المياه وتنظيم الاستهلاك بشكلٍ فعّال من خلال جعل المياه متاحة أساسًا لمن يستطيعون تحمّل تكاليفها. وما هو مطلوبٌ بدلاً من ذلك هو خيرة عملية مبنية على السياق المحلي، وليس حلاً موحّدًا يُناسب جميع الحالات مثل الإدارة المتكاملة للموارد المائية. فبدلاً من تطبيق أدوات مؤسسية موحّدة، يجب أن تأخذ السياسات الرشيدة الخصائص السياقية في الاعتبار، إذ أن قضايا المياه تتخذ طابعًا محليًا.

يمتدّ نموذج الحوكمة ليشمل قطاعات وخدمات متعدّدة، لكنّه يتجلى بصورة خاصّة من خلال الإدارة المتكاملة للموارد المائية في قطاع المياه. وقد كانت الإدارة المتكاملة للموارد المائية هي النموذج السائد في القطاع المائي منذ أوائل التسعينيات، إذ رُوّجت لها الشراكة العالمية للمياه. وبحسب تعريف الشراكة العالمية للمياه، فإن الإدارة المتكاملة للموارد المائية هي «عملية تُعزز التنمية والإدارة المُنسقة للمياه والأراضي والموارد المرتبطة بها، من أجل مضاعفة الرفاه الاقتصادي والاجتماعي الناتج بطريقة عادلة من دون المساس باستدامة النظم البيئية الحيوية». وكما يرى بيسواس (2004)، فإن هذا «التعبير الرفيع له صدى عملي محدود في ممارسات إدارة المياه».

المشكلة الأعمق، كما أشار كيّ من مولينغا ومينزن-ديك وميري (2007)، هي أن ادّعاء الإدارة المتكاملة للموارد المائية بالشمولية يخفي حقيقة أن إدارة المياه سياسية بالضرورة، فهي عملية صراع وتفاوض بين فاعلين ذوي سلطة غير متساوية، ومصالح متنافسة، وعلاقات مختلفة بالمورد. وعبر تأطير هذه الصراعات السياسية كمشكلات تتعلّق بـ «التكامل» وتتطلب تحسين التنسيق ومشاركة أصحاب المصلحة، تقوم الإدارة المتكاملة للموارد المائية بإلغاء الطابع السياسي للصراعات، مُحوّلة النزاعات حول التوزيع والسيطرة إلى مسائل تقنية ومالية في التخطيط. وكما أوضح ألوش (2016)، نشأت الإدارة المتكاملة للموارد

## إعادة إدارة المياه من قِبَل البلديات كدليل على فشل الخصخصة

وتشير الأبحاث التي نسّقها المعهد المتعدّد الجنسيات إلى وجود ما لا يقلّ عن 835 حالة لإعادة الإدارة العامّة للخدمات في العالم منذ عام 2000، بما في ذلك أكثر من 1600 بلدية في 45 دولة، ومن بينها أكثر من 235 حالة لإعادة التخصيص بشأن المياه في 37 بلدًا. أثرت على أكثر من 100 مليون شخص (كيشيموتو وبيتيجان، 2017).

تُظهر الأدلّة التي جمعتها هذه الدراسات أنّ إعادة إدارة المياه من قِبَل البلديات تُقدّم العديد من الفوائد لمُستخدمي الخدمات والعاملين والاقتصادات المحلية. فالوفورات في التكاليف وإيرادات الخدمات يمكن توجيههما لتوسيع نطاق الوصول وتحسين الجودة وصيانة البنى التحتية، كما يمكن لإعادة الإدارة البلدية أن تُخفّض رسوم المُستخدمين حيثما أمكن وأن تضمن مستويات كافية من الموظّفين وتطوير قدرات تقديم

على الرغم من مرور أكثر من ثلاثة عقود من الترويج المستمرّ للخصخصة والشراكات بين القطاعين العام والخاصّ من قِبَل المؤسسات المالية الدولية والحكومات الوطنية، ظهرت مسألة إعادة إدارة المياه من قِبَل البلديات كخيار سياسي قابل للتطبيق ومستدام في العديد من المُدن والبلدات. أدّت التجارب مع التحدّيات الشائعة المرتبطة بإدارة المياه الخاصّة، بما في ذلك ضعف الاستثمار في البنى التحتية، والأرباح المفرطة والفساد، وارتفاع التعريفات، والمخاطر البيئية، إلى خلاصة لدى العديد من المُدن وُصانعي السياسات بأن القطاع العام هو الأنسب لتقديم خدمات ذات جودة والحفاظ على الحقّ الإنساني في المياه. ومن أبرز الحالات الرائدة، تُذكر مدينة كوتشابامبا في بوليفيا، حيث أسفرت انتفاضة شعبية عام 2000 إلى إلغاء خصخصة إمدادات المياه في المدينة (أوليفيرا ولويس، 2004).

الخدمات داخليًا. وهي تدعم أيضًا الخدمات العامة الأخرى من خلال التمويل المتقاطع. والأهم من ذلك، ساعدت إعادة الإدارة البلدية على تأمين ظروف عمل عادلة، بما في ذلك حقوق النقابات وسلامة العمل وتوفير الأدوات المناسبة وفُرص تطوير المهارات. وأوضح ماكدونالد (2014) أنه يجب أن تمتد الدراسات النقدية المُوجَّهة للخصخصة إلى ما هو أبعد من الملكية الرسمية لمعالجة عملية المؤسسة، أي إدخال نماذج الأعمال ومبادئ استرداد التكاليف والمنطق الإداري في المرافق العامة، وهو ما يمكن أن يُعيد إنتاج آثار الاستبعاد المرتبطة بالخصخصة حتى عندما تظل الملكية عامةً ظاهرًا. كذلك، تحدّى كلٌّ من هول ولوبينا (2012) الادعاء القائل إن التمويل الخاص ضروري للبنى التحتية المائية، وأوضح أن التمويل العام هو الذي بنى تاريخًا الغالبية العظمى من أنظمة المياه في العالم وما زال يُقدّم نماذج تمويل أكثر عدالة واستدامة. يكتسب اتجاه إعادة الإدارة البلدية أهمية خاصة ليس فقط لنتائج العملية، بل أيضًا لما يكشفه عن المزاعم الأيديولوجية التي قادت سياسات المياه على مدى ثلاثة عقود. فإذا كانت الخصخصة هي النموذج الوحيد القابل للتطبيق، لما توسّع نموذج إعادة الإدارة البلدية بهذا الشكل. ويُؤكّد انتشارها في سياقات سياسية واقتصادية متنوّعة أن ما يُطرَح حول «حتمية» مشاركة القطاع الخاص في توفير المياه هو ادعاءً أيديولوجي وليس نتيجة قائمة على الواقع التجريبي.

إنّ هذه الفجوة في المساءلة، الممتدّة من وعود القانون الدولي غير المُنفذة مرورًا بمنطق نزع الطابع السياسي للحكومة والإدارة المتكاملة للموارد المائية، وصولاً إلى الإخفاقات الموثّقة للخصخصة، هي نتيجة نظام حُكم مركّب على المستوى العالمي صمّمه أولئك الذين يستفيدون من هذه الاختلالات. والتحدّي لا يقتصر ببساطة على تعزيز المؤسسات القائمة أو تحسين الأظرف الحالية، بل يتطلّب الاعتراف بأن لغة الحوكمة والتكامل والتنمية المستدامة، مهما كانت قائمة على نوايا حسنة، قد عملت باستمرار على تجريد المسائل السياسية الأساسية من طابعها السياسي: مَنْ يتحكّم بالمياه، ومَنْ يُحقّق الأرباح منها، ومَنْ يُحرّم من الوصول إليها.

## 05

## الإيكولوجيا السياسية للمياه: تحليلٌ مُقارن للنفوذ، والاستبعاد، والصراع على الموارد المشتركة

يتطلب السؤال ليس عن كيفية إدارة المياه بشكل أفضل، بل عن كيفية تحويل علاقات القوة التي تُنتج الظلم المائي. وقد طُبِّقَ كلُّ من زوارتيفين وبولنز (2014) هذا النهج من خلال تحديد أربعة مستويات للنزاع: (1) التوزيع المادي للمورد، (2) محتوى القواعد والمعايير والقوانين التي تُنظِّم الوصول، (3) السلطة بشأن اتخاذ القرار، و(4) نُظْم المعرفة الخطابية التي تمنح الشرعية لمنظومات هيدرولوجية-اجتماعية معيّنة.

قدّمت الأقسام السابقة نبذة عن الهيكل التاريخي لحقوق المياه في العالم العربي والأطر القانونية والحكومية الدولية التي حدّدت مقدار الوصول إلى هذا المورد وفشلت في ضمانه. أمّا هذا القسم فيعرض المنهج المفاهيمي والمُقارن للتقرير. فالأطر القائمة على الحوكمة وحقوق الإنسان تُصِف المشكلة لكنها لا تُفسِّر كيفية نشوئها. وكما جادل لوفتوس (2009)، فإن تجاوز أطر الحوكمة والمعتقدات الراسخة السياسية نحو نهج إيكولوجي سياسي للمياه هو أمرٌ ضروري. وهذا

### الأسس المفاهيمية

والحكم السلطوي ليسَ خاصًا بالثقافة الشرقية كما أُلْحَقَ ويتفوجّل، بل هو سمة هيكلية لأنظمة المياه ذات النطاق الواسع أينما بُنِيَتْ. لطالما كان يتم تسيير الوصول إلى المياه عبر السلطة السياسية والتدرجات الاجتماعية، وهي التي ما زالت تُشكّل ممارسات إدارة المياه في عصرنا الحالي (لوفتوس، 2009). من منظور الإيكولوجيا السياسية، إن حقوق المياه هي نتيجة لهذه العلاقات السلطوية، إذ تتأثر بالديناميات الاجتماعية والسياسية والمصالح الاقتصادية.


بحسب سوينجيدو وكايكا وكاسترو (2002)، يُشبّه ذلك بعملية استقلاب اجتماعي-بيئي: تدفق المياه كمورد ضروري لاستدامة الحياة وتمكين الأنشطة الاجتماعية-الاقتصادية، ضمن إطار لا يفصل عن العلاقات الاجتماعية التي تحكمها. ويُشير المفهوم غير التقليدي للفجوة الاستقلالية، الذي طوَّره ماركس ووسَّعه فوستر (2000)، إلى اضطراب الدورات الطبيعية نتيجة الإنتاج الرأسمالي. من جهته، يُوسِّع مور (2015) هذا المفهوم إلى إطارٍ أوسع للرأسمالية كطريقة لتنظيم

كـمجالٍ علميٍّ، تتطرَّق الإيكولوجيا السياسية إلى كيفية نشوء المشكلات البيئية نتيجة للقوى السياسية والاقتصادية، لا الطبيعة نفسها (روبنز، 2012). وعند تطبيقها على قطاع المياه، يُنظر إلى المورد ليس كمُدخلٍ محايد يُوزَع بشكلٍ مثالي، بل كنظام هيدرولوجي-اجتماعي تتشارك فيه السلطة ورؤوس الأموال في إنتاج البنى التحتية والسياسات وأنظمة الحقوق وأشكال النزاع. ومن خلال دمج الأبعاد السياسية والبيئية والاقتصادية، يُوفّر النهج الإيكولوجي السياسي أدوات تحليلية لفهم التحدّيات الموثقة عبر الدراسات الوطنية الخمس عشرة الواردة في هذا التقرير. تاريخيًا، كان أصحاب النفوذ السياسي والاقتصادي قادرين على التحكم بموارد المياه، والعكس صحيح، فصمّموا آلية توزيع المياه وإدارتها لصالحهم. أمّا مفهوم كارل ويتفوجل (1957) للحضارات الهيدروليكية فيوضح كيف عزَّز التحكم المركزي بالموارد المائية البنى السلطوية في المنطقة، ممّا أدّى إلى تدرجات اجتماعية-سياسية مهمّة. وأظهر وورستر (1985) أن هذا الارتباط بين البنى التحتية الهيدروليكية

على صعيد العالم العربي، نُصمِّمُ إطارًا مفاهيميًا مبنياً على أربعة محاور: القطاع العام مقابل القطاع الخاص، الهيمنة مقابل السيادة، الاستبداد مقابل الديمقراطية، والاستبعاد مقابل الإدارة المشتركة للموارد.

الطبيعة، حيث تلعب عمليات استخراج المياه وتحويلها وبيعها لأغراض الزراعة الصناعية والمشاريع العمرانية الضخمة والاقتصادات التصديرية دورًا مركزيًا. ومن أجل توضيح الديناميات التي نوقشت في هذا الفصل

## الشكل 1:



المُقرضين الدوليين والشركات التابعة للدول المانحة (فيرغوسون، 1994).

ويتمد المحور العمودي من الهيمنة في الأعلى إلى السيادة في الأسفل. يُمثل النصف الأعلى مجال الهيمنة: أنظمة المياه التي تشكّلت بواسطة القوى الاستعمارية، والمؤسسات المالية الدولية، والشركات العابرة للحدود، والأنظمة الاستبدادية، والقوّات المحتلّة. أمّا النصف الأدنى فيُمثل مجال تقرير المصير، حيث تستند إدارة المياه إلى القرارات الوطنية وغالبًا المحلية، والمؤسسات الجّماعية، والمشاركة الديمقراطية الشعبية غير النخبوية. تعكس الهيمنة كيف يقوم أصحاب النفوذ، المدفوعين من الخارج غالبًا في الجنوب العالمي، بدعًا بالأنظمة الاستعمارية وصولاً إلى

يتمدّ المحور الأفقي من القطاع العام إلى القطاع الخاص، مُحدّدًا الانقسام بين اعتبار المياه سلعة عامّة تُدار عبر مؤسسات الدولة أو البلديات لضمان الوصول الشامل، واعتبارها سلعة سوقية تُحكّم من قِبَل الشركات والتعريفات وحقوق المياه. وكما نوقش سابقًا، فإن التطبيق الانتقائي لهذا المبدأ من جانب المؤسسات المالية الدولية منذ اعتماد مبدأ دبلن الرابع (1992) قد أعطى الأولوية بشكلٍ منهجي للإطار التسليعي على حساب النهج الحقوقي. ويُقدّم نموذج الحوكمة نفسه كـمجال محايد للتنسيق ومشاركة الأطراف المعنية، انطلاقًا من مبدأ المساواة حيال جميع الأطراف؛ لكنّه في الواقع يعمل غالبًا كوسيلة للهيمنة الخارجية، مُوجّهًا عملية صنع القرار نحو مصالح

القرار داخل الأجهزة التنفيذية، مع استخدام النهج القسري لتحقيق أهداف تقنية. ويعكس محور الاستبعاد (أعلى اليمين) عملية الاستيلاء القسري على الموارد عبر الإخلاء، والمصادرة، والحجز، أو مشاريع البنى التحتية. يتلاقى مع هذا المحور مفهوم هارفي (2003) للتراكم عبر الاستبعاد، حيث تنتقل الأصول العامّة أو المشتركة إلى الملكية الخاصّة من خلال المصادرة، والتسييج، والتسليح. ويصّف المحور التشاركي (أسفل اليسار) الممارسات الجّماعية التي تُدافع عن الحقوق المشتركة ضدّ التسليح. أظهرت أعمال أوستروم (1990) الأساسية أنّ المجتمعات يمكنها إدارة الموارد المشتركة بشكل مستدام من خلال مؤسسات الحكم الذاتي، من دون اللجوء إلى الخصخصة أو السيطرة المركزيّة للدولة. أمّا الديمقراطية (أسفل اليمين) فتتمثّل في تفويض السلطة عبر الانتخابات والمشاركة. ولكن، تبرز هنا إشكالية بين حماية الحقوق الدستورية للملكية الخاصّة والحفاظ على المياه كمورد عام.

المؤسّسات المالية الدولية والشركات العابرة للحدود، يفرض نماذجهم سواء بطريقة قسرية أو غير قسرية. وقد يشمل ذلك الاستيلاء على الموارد من خلال مشاريع واسعة النطاق، أو عن طريق القوّة العسكرية (كما في حالة فلسطين)، أو عبر آليات القوّة الناعمة مثل القروض المشروطة، وقواعد التجارة، والضغط الدبلوماسي. طوّر كلٌّ من زيتون وورنر (2006) مفهوم الهيمنة المائية لتليل هذه الديناميّة بدقّة: كيف يستغلّ الفاعلون المُسيطرون موقعهم القويّ ضمن أحواض الأنهار المشتركة، ليس عبر البنى التحتية والقدرّة العسكرية فحسب، بل أيضًا من خلال قوّة التفاوض، والسيطرة الفكرية على ماهية الاستخدام المشروع للمياه، والقدرّة على صياغة شروط الاتّفاقات الدولية. والسيادّة تشتمل على الاستقلالية وحرّيّة اتّخاذ القرار ضمن نظام العولمة السياسي-الاقتصادي.

يُشير محور الاستبعاد (أعلى اليسار) إلى تركيز اتّخاذ

## أوجه السيطرة: السيطرة، والهيمنة، والأسواق

الديناميّة، موضّحًا كيف تعمل البنى التحتية كأداة لتوطيد السلطة السياسية، وتحديث الزراعة وفق شروط النظام، وإعادة تشكيل الجغرافيا الاجتماعية - وهو نمط يُشبهه إلى حدّ بعيد عصر بناء السدود في جميع أنحاء العالم العربي.

محور الاستبعاد والهيمنة هو المكان الذي يلتقي فيه الإخلاء مع النهج القسري: فتقوم الجهات الفاعلة الدولية أو القوى الخارجية أو القوّة العسكرية بتهجير المجتمعات لإفساح المجال أمام المشاريع المائيّة، مع تقديم هذا الاستبعاد على أنّه «ضرورة إنمائيّة» ومع قمع المعارضة بأساليب قسرية. يُمثّل احتلال الموارد المائية الفلسطينية نموذجًا متطرّفًا لهذا المحور، حيث يشمل الحرمان المنهجي من السيادّة، وتدمير البنى التحتية، وفرض قيود على تطوير المياه، واستخدام المياه كشكل من أشكال العقاب الجّماعي. أظهرَ العطعوط (2009) كيف تمّ بناء المعرفة العلمية حول المياه وتوظيفها من أجل دعم بناء الدولة الاستيطانية الاستعمارية، ممّا يُبيّن أنّ الهيمنة تعمل عبر إنتاج المعرفة بقدر ما تعمل عبر القوّة. كذلك، توضح الدرايسات في لبنان ومصر وتونس والمغرب والأردن كيف أنّ القروض المُقدّمة من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ووكالات التنمية الأخرى غالبًا ما تكون مشروطة بتبني إصلاحات نيوليبرالية، بما في ذلك الخصخصة. وتضمن هذه الشروط أن تتدفق عائدات التنمية مرّة أخرى إلى الشركات والمستشارين في الدول المانحة، ممّا يخلق دائرة من التبعية المستمرّة.

يتمثّل محور الاستبعاد والمصلحة العامّة في ممارسة التحكم البيو-سياسي من خلال القوّة الهيكلية للدولة، مع عمل المرافق العامّة كأجهزة للحكم والإدارة. غالبًا ما تعتمد هذه الأنظمة بشكل كبير على السدود وشبكات الريّ الكبيرة الخاضعة للسلطة المركزيّة ضمن أشكال من الرأسمالية الرسمية. وتبقى المياه ملكيّة عامّة، لكنها تُستخدَم لتعزيز السلطة المركزيّة. تبرز هنا الهياكل الإمبريالية المائيّة، والرأسمالية الرسمية، وبرامج السدود الكبرى للدول العربية بعد حقبة الاستعمار. وكمثال مباشر، يُذكر نهر ليبيا العظيم الصناعي في ظلّ حكم القذافي، الذي شكّل في الوقت نفسه بنيّة تحتيّة وطنية وأداة للامتيازات القبليّة والسيطرة السياسية. وتوضح دراسة الحالة السورية كيف استخدم نظام الأسد السيطرة على الموارد المائيّة كسلاح حرب، بما في ذلك استهداف البنى التحتية عمدًا واستخدام تكتيكات الحصار لحرمان المناطق الواقعة تحت سيطرة المعارضة من الماء.

أمّا محور الهيمنة والاستبعاد فغالبًا ما يُنتج أنظمة حيث القمع الداخلي يُمكن برامج البنى التحتية المُموّلة خارجيًا. فبرامج بناء السدود التي دُكرت سابقًا تُشكّل مثالاً على هذا المحور، حيث القوى الاستعمارية والقومية استخدَمت المساعدات الأجنبية لتمويل مشاريع مائيّة ضخمة تخدم استراتيجيات الاحتواء الجيوسياسية، وفي الوقت نفسه تُعزّز الحكم الاستبدادي المحلي. ويتناول تحليل سوينجيدو (2015) لمفهوم الحداثّة المائيّة هذه

من الديمقراطية. تقع ملكية الأراضي وحقوق المياه الفردية ضمن هذه الواجهة. كذلك، تمنح الإجراءات الديمقراطية الشرعية لتوفير المياه عبر القطاع الخاص، إذ تُصادق الهيئات المُنتخبة على الامتيازات، مُفوّضةً المسؤولية والسيطرة للشركات، فتُعِيد تحديد دور المواطنين باعتبارهم «عملاء» بدلاً من كونهم أصحاب حقوق. ويُصبح الحق في المياه ضمن هذا المحور مشروطًا بالملكية أو الوضع القانوني أو القدرة على دفع فواتير المياه. وتكشف الدراسات عن غياب واسع وعميق للمشاركة الديمقراطية الفعلية في حوكمة المياه على صعيد المنطقة. يوضح التقرير المصري كيف رافق التحوّل النيوليبرالي السلطوي للدولة حملة مستمرة لقمع المعارضين، حيث قوبلت الاحتجاجات ضدّ خصخصة المياه بالقوة. وتبيّن الدراسات السودانية والتونسية، رغم الانتفاضات الثورية، أنّ المطالبة بالسيطرة الديمقراطية على المياه ما زالت غير مُحقّقة إلى حدّ كبير، إذ استمرّت الحكومات ما بعد الثورة في تبني سياسات نيوليبرالية مشابهة. ويُبرز التقرير الموريتاني الدور المحدود للمجتمع المدني في اتخاذ القرارات المتعلقة بالمياه، مُقيّدًا بنقص الوصول إلى المعلومات وضعف الآليات المؤسسية للمشاركة. وأمّا التقرير الفلسطيني فيتّصف بانعدام السيادة بشكل كامل في ظلّ الاحتلال العسكري الطويل، ما يجعل أيّ شكل من أشكال الحكم الديمقراطي الوطني للمياه مستحيلًا من الناحية الهيكلية.

محور الخصخصة والاستبعاد هو المكان الذي تُدار فيه الموارد وفق منطق السوق من خلال تحويلها إلى سلعة، والخصخصة، والاستيلاء على الأراضي والمياه. وغالبًا ما يُبرّر ذلك بوصفه استثمارًا أجنبيًا مباشرًا، كما يظهر في السودان ومصر وتونس والمغرب. تعمل الشركات بين القطاعين العام والخاص ضمن هذا المحور، إلى جانب تحويل المياه المُعبّأة إلى سلعة. وتوثق الدراسات الوطنية تقريبًا كلّ موجة الخصخصة التي روّجت لها المؤسسات المالية الدولية منذ التسعينيات. يُمثل التحوّل نحو الزراعة التصديرية، كما أبرزت الدراسات اللبنانية والمصرية والتونسية والمغربية والسودانية، أحد المحركات الرئيسية للاستيلاء على الموارد. فيتمّ تحويل المياه من المزارعين الصغار المُنتجين للغذاء إلى الشركات الزراعية الكبرى التي تزرع محاصيل عالية القيمة للأسواق التصديرية. ويوضح المثال المصري كيف حُصّصت مليارات الأمتار المكعبة من مياه النيل لمشاريع صراوية ضخمة، بينما يُواجه المزارعون التقليديون قيودًا وحظرًا على المحاصيل التي تستهلك مقدارًا كبيرًا من المياه. كذلك، تُظهر الدراسات في تونس والمغرب كيف أنّ إعطاء الأولوية للمياه في الزراعة التصديرية والسياحة يؤدي إلى زيادة الضغط المائي على صغار المزارعين.

أمّا نموذج الديمقراطية والخصخصة فيقوم على الأنظمة الديمقراطية التي تُعلي من شأن حقوق الملكية الخاصة وتحميها دستوريًا على حساب توفير المياه العامة، ممّا يُرسّخ منطق الرأسمالية في جوهر العديد

## الأوجه التحرّرية: نحو نظام مائي ما بعد النيوليبرالية

ضمن هذا الإطار، إلى جانب الحقوق غير المشروطة في المياه، التي تتبع من مبدأ الإنسانية وليس من الملكية أو المواطنة.

في مواجهة نماذج الاستبعاد والهيمنة والاستبعاد الموثقة أعلاه، تنخرط المجتمعات في جميع أنحاء المنطقة في أعمال التشارك واستعادة المياه وإدارتها بشكل جماعي. وتُسلط العديد من التقارير الضوء على أنظمة إدارة المياه التاريخية التي ضمنت استخدامًا مستدامًا وعادلًا للمياه لعدّة قرون. وتُصنّف الدراسة المصرية التزويد الذاتي للمياه في الأحياء غير الرسمية بالقاهرة. ويُبرز التقاء هذه المَحوار التحرّرية (الملكية العامة × الملكية المشتركة، والسيادة × الملكية المشتركة، والديمقراطية × السيادة) بُنية ما بعد النيوليبرالية التي تتجاوز ثنائيات الدولة مقابل السوق، والقطاع العام مقابل القطاع الخاص. بدلاً من ذلك، إنها ترسم ملامح نظام ما بعد التنمية الذي يتحدّى مبدأ

إنّ النصف السفلي من الإطار يُحدّد إمكانيات التحرّر التي تُوثقها الدراسات الوطنية إلى جانب أنماط الظلم. ويُشكّل التفاعل بين السيادة والديمقراطية أساسًا للديمقراطية الاجتماعية التداولية على المستويين الوطني والمحلي. تُساهم الحقوق الدستورية في المياه، حينما وُجِدَت، في الربط بين السيادة والمشاركة الديمقراطية. أمّا التفاعل بين الملكية المشتركة والسيادة فيتضمّن الاعتراف القانوني بمجالس المياه المجتمعية التي تُرسّخ الأعراف والمعايير المحلية ضمن الأطر القانونية الوطنية، ممّا يُفسح المجال أمام أشكال متعدّدة من الحوكمة، بحيث لا تكون قائمة على الدولة بشكل كامل ولا تكون مجتمعية بشكل كامل، بل تستند إلى كليهما. وفي التفاعل بين المصلحة العامة والملكية المشتركة، تُدار المياه بإطار عمومي، لكنّها تستند إلى صنع القرار على مستوى القاعدة الشعبية بدلاً من الاستبعاد الرسمي الذي تنطوي عليه المَحوار العليا. ويندرج توفير الخدمات العامة وإعادة توطينها

التسليح والترتيبات التكنوقراطية. ولا يقتصر هذا النظام على استعادة المياه كمنفعة عامة فحسب، بل يُغَيَّرُ أيضًا مفهوم «المورد العام» نفسه. وتُصيِّحُ المرافق العامة أكثر انفتاحًا على صنع القرار الجماعي، وأقلَّ مركزيةً، وأكثر ارتباطًا بالمجتمع المحلي، وأكثر مساءلةً حيال المواطنين بدلاً من الدائنين. يتَّجه التحوُّل المطلوب من أعلى مستويات الهيمنة والاستبداد والاستبعاد نحو أدنى مستويات السيادة والملكية المشتركة والديمقراطية. ولا يعني هذا ببساطة نقل ملكية المياه إلى القطاع العام، وهو ما يمكن، كما يُظهر التفاعل بين الاستبداد والقطاع العام، أن يخدم أغراضًا استبدادية بقدر ما يخدم أغراضًا تحرُّرية؛ بل يتطلب الأمر جعل أنظمة المياه في آن واحد ذات سيادة وديمقراطية وقائمة على ممارسات التشارك.

الحق في المياه في العالم العربي هو، في جوهره، مسألة سياسية وإيكولوجية. ويرتبط هذا الحق بتاريخ من التعديدية القانونية التي تستغلها النخب استراتيجيًا، وبمساعي المانحين المستمرة لتحويل منفعة عامة إلى سلعة، وبقوى مُهيمنة تُقيِّد السيادة الوطنية، وبأنظمة سياسية استبدادية أو زبائنية تستبعد المواطنين بصورة منهجية من عملية صنع القرار. وتكشف الدراسات الوطنية الخمس عشرة أنه على الرغم من اختلاف التكوينات المحددة اختلافًا كبيرًا، من نموذج السيادة المُموَّل بالنفط في قطر إلى هشاشة ما بعد النزاع في سوريا وليبيا واليمن، ومن فلسطين المحتلة إلى متاهة الزبائنية في لبنان، فإن الصراع الأساسي يبقى متشابهًا إلى حدٍّ كبير. إنه صراعٌ من أجل استعادة المياه من القوى المتداخلة القائمة على الاستبعاد والهيمنة الخارجية والاستبداد الداخلي، وإعادة تصوُّرها كما كانت منذ زمن طويل في أعماق التقاليد القانونية والأخلاقية في المنطقة: منفعة مشتركة، تُدار بشكلٍ عادل ومستدام للجميع.

## الخلاصة والآفاق المستقبلية

المتعمد للبنى التحتية للمياه ومنع وصول المدنيين إليها كأدوات حرب. وهذه ليست آثارًا جانبية للنزاعات، بل هي تكتيكات عقاب جماعي. ويُعتبر تقاعس المجتمع الدولي عن إنفاذ الحماية القائمة أو محاسبة الجناة بمثابة تواطؤ مُثبَت.

أخيرًا، يجب أن تستند استراتيجيات التكيف مع تغيّر المناخ إلى العدالة لا إلى الإدارة التكنوقراطية. فتغيّر المناخ يُؤدّي إلى تفاقم أزمة المياه في جميع جوانبها، ويقع العبء الأكبر على عاتق الجهات الأقلّ مسؤوليةً عن الانبعاثات والأقلّ قدرةً على التكيف. بالتالي، ينبغي دمج الحلول القائمة على الطبيعة ضمن هياكل مؤسسية تمنح المجتمعات المتضرّرة سلطةً فعلية في صنع القرار. في منطقة تشهد ارتفاعًا في درجات الحرارة بوتيرة أسرع من المتوسط العالمي، يُشير التلاقي بين الملكية العاقبة والسلطة المجتمعية والسيادة الديمقراطية، كما هو موضح في إطار هذا الفصل، إلى أنظمة مائية ما بعد النيوليبرالية. وهذا لا يعني ببساطة إعادة المياه إلى سيطرة الدولة، بل بناء أنظمة تتسم بالسيادة والديمقراطية، وترتكز على ممارسات التشارك، وتخضع للمساءلة حيال المواطنين. فلا ندرة المياه ولا سوء إدارتها يُبرّران حرمان عشرات الملايين من الناس في العالم العربي من المياه. إنّما يُفسّر ذلك باقتصادٍ سياسي يتعامل مع المياه كسلعة، وأداة للسيطرة، ومصدر للربح.

تُشير الأدلة المُجمّعة من الدراسات الوطنية والتقارير الموضوعية ودراسات الحالات النموذجية والإطار التحليلي المُطوّر في هذا الفصل إلى نتيجة واحدة: أزمة المياه في العالم العربي ليست أزمة ناتجة عن ندرة الموارد المائية، بل هي أزمة سلطة، حيث تتجلى فيها مفاهيم الهيمنة والاستبداد والاستبعاد وتحويل الصالح العام إلى سلعة، وهي أمور يجب التخلص منها. ويتطلب مسار التغيير مواجهة الضرورات المترابطة التالية.

يجب وضع حدّ للإضعاف المُمنهج لهيئات المياه العامة. لقد أدّت شروط التقشف التي تفرضها المؤسسات المالية الدولية إلى إضعاف قدرات الدولة إلى درجة باتّ فيها الإخفاق أمرًا متوقّعًا وحتميًا. إن استعادة الاستثمار العام في البنى التحتية المائية، وتوفير الكوادر، والصيانة، ليس عودةً إلى نموذج فاشل، بل هو شرط أساسي لنجاح أيّ نموذج. وتُظهر تجارب إعادة الإدارة البلدية أنّ توفير العام ليس مُجددًا فحسب، بل هو قادرٌ أيضًا على تحقيق نتائج أفضل من حيث سهولة الوصول، والجودة، والتكلفة المعقولة، وظروف العمل، مقارنةً بالبدائل الخاصة التي حلت محلّه. يجب التصدّي لنظام الشروط الذي يربط تمويل التنمية بالخصخصة والشراكات بين القطاعين العام والخاص. لطالما خدمت القوانين والسياسات التي وُضعت للامتثال لأجندات الوكالات الدولية مصالحَ خارجية بدلاً من مصالح السكّان المحليين. ومن أجل معالجة هذا الأمر، يجب رفض الإصلاحات المفروضة على المستوى الوطني، إلى جانب التضامن الدولي بين حركات العدالة المائية لمحاسبة المانحين والمقرّضين على عواقب شروطهم.

يجب الاعتراف بأنظمة إدارة المياه المجتمعية والمحلية وتعزيزها. يكمن التحديّ في تهيئة بيئة قانونية ومؤسسية لهذه الممارسات من دون إخضاعها لمنطق الدولة أو السوق. ولا بدّ من التصدّي صراحةً لاستخدام المياه كسلح في النزاعات باعتباره انتهاكًا للقانون الدولي الإنساني. تُوثق الحالات الفلسطينية واللبنانية والسورية واليمنية والسودانية والليبية التدمير

## المراجع

- \* العطوط، س. (2009). "إدخال مبدأ الوفرة في السياسة البيئية: بناء شبكة صهيونية للوفرة المائية والهجرة والاستعمار". دراسات اجتماعية للعلوم، 39(3)، 363-394.
- \* ألوش، ج. (2016). "نشأة الإدارة المتكاملة للموارد المائية وانتشارها: دراسة حالة لانتشار السياسات العالمية وترجمتها". بدائل المياه، 9(3)، 412-433.
- \* باكر، ك. (2007). "المشاعات مقابل السلعة: العولمة البديلة، ومناهضة الخصخصة، وحق الإنسان في المياه في الجنوب العالمي". أنتيود، 39(3)، 430-455.
- \* باكر، ك. (2010). خصخصة المياه: فشل الحكمة وأزمة المياه الحضرية في العالم. إيثاكا: منشورات جامعة كورنيل.
- \* بارتام، ج. وآخرون (2014). "الرصد العالمي لإمدادات المياه والصرف الصحي: التاريخ والأساليب والتحديات المستقبلية". الصحيفة الدولية للأبحاث البيئية والصحة العامة، 11(8)، 8137-8165.
- \* بيسواس، أ.ك. (2004). "الإدارة المتكاملة للموارد المائية: إعادة تقييم". صحيفة المياه الدولية، 29(2)، 248-256.
- \* كابونيرا، د. (1954). قوانين المياه في البلدان المسلمة. ورقة التنمية رقم 43 لمنظمة الأغذية والزراعة. روما: منظمة الأغذية والزراعة.
- \* دايفيس، د.ك. (2007). إحياء مخزن الحبوب في روما: التاريخ البيئي والتوسع الاستعماري الفرنسي في شمال أفريقيا. أثينا: منشورات جامعة أوهايو.
- \* الإسكوا (2022). تقرير التنمية المستدامة العربية. بيروت: الأمم المتحدة.
- \* الإسكوا (2024). المياه والصرف الصحي في العالم العربي. بيروت: الأمم المتحدة.
- \* فاروقي، ن.أ.، بسواس، أ.ك.، وبينو، م.ج. (تحرير) (2001). إدارة المياه في الإسلام. طوكيو: منشورات جامعة الأمم المتحدة/المركز الدولي لبحوث التنمية.
- \* فيرغوسون، ج. (1994). آلة مناهضة السياسة: "التنمية"، ونزع الطابع السياسي، والسلطة البيروقراطية في ليسوتو. مينيابوليس: منشورات جامعة مينيسوتا.
- \* فوستر، ج.ب. (2000). الإيكولوجيا الماركسية: المادّة والطبيعة. نيويورك: منشورات المراجعة الشهرية.
- \* غولدمان، م. (2005). الطبيعة الإمبريالية: البنك الدولي والنضالات من أجل العدالة الاجتماعية في عصر العولمة. نيو هيفن: منشورات جامعة ييل.
- \* غوبتا، ج.، أهرلز، ر.، وأحمد، ل. (2010). "حق الإنسان في الماء: الانتقال نحو التوافق في عالم مُجَزَّأ". مجلة المجتمع الأوروبي والقانون البيئي الدولي، 19(3)، 294-305.
- \* هول، د. ولوبينا، إ. (2012). "تمويل المياه والصرف الصحي: حقائق عامة". وحدة أبحاث السياسات العامة، جامعة غرينتش.
- \* حموشان، ج. وساندويل، ك. (تحرير) (2023). تفكيك الاستعمار الأخضر: الطاقة والعدالة المناخية في العالم العربي. لندن: منشورات بلوتو.
- \* هارفي، د. (2003). الإمبريالية الجديدة. أكسفورد: منشورات جامعة أكسفورد.
- \* هاينن، ن.، كايكا، م.، وسوينجيدو، إ. (تحرير) (2006). في طبيعة المُدن: الإيكولوجيا السياسية الحضرية وسياسات الاستقلال الحصري. لندن: روتليدج.

- \* الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيّر المناخ (2023). تغيّر المناخ 2023: تقرير تجميحي. مساهمة الأفرقة العاملة الأولى والثاني والثالث في التقرير التقييمي السادس. جنيف: الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيّر المناخ.
- \* جونز، إ. وآخرون (2019). "حالة تلبية المياه وإنتاج المحلول: نظرة عالمية." علوم البيئة الشاملة، 657، 1343-1356.
- \* كيشيموتو، س. وبيتيان، أ. (تحرير) (2017). استعادة الخدمات العامة: كيف تتراجع الخصخصة على مستوى المُن والمواطنين. أمستردام: المعهد المتعدّد الجنسيات.
- \* لادين، ك.، طنوس، ج.، بارتلت-هاننت، ش. وآخرون (2025). "سد فجوة الصرف الصّبي: التقدّم وعدم المساواة في البلدان العربية بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا". الرصد والتقييم البيئي، 197، 601.
- \* لوفتوس، أ. (2009). "إعادة النظر في الإيكولوجيات السياسية للمياه". صحيفة العالم الثالث الفصلية، 30(5)، 953-968.
- \* ماكدونالد، د.أ. (2014). "إعادة الإدارة إلى البلديات: مستقبل خدمات المياه؟" جوفوروم، 91، 47-56.
- \* ميهتا، ل. (تحرير) (2010). حدود الندرة: تحدي سياسات التخصيص. لندن: إيرثسكان.
- \* ميتشل، ت. (2002). حُكم الخبراء: مصر، السياسة التقنية، الحداثة. بيركلي: منشورات جامعة كاليفورنيا.
- \* مولي، ف.، مولينغا، ب.، وويستر، ف. (2009). "البيروقراطيات الهيدروليكية والمهمة الهيدروليكية: تدفّقات المياه، تدفّقات السلطة". بدائل المياه، 32(3)، 328-349.
- \* مولينغا، ب.، مينزن-ديك، ر.، وميري، د. (2007). "السياسة والتعدّدية ومناطق المشاكل: نهج استراتيجي لإصلاح إدارة موارد المياه الزراعية". مجلّة سياسة التنمية، 25(6)، 699-719.
- \* مور، ج. و. (2015). الرأسمالية في شبكة الحياة: الإيكولوجيا وتراكم رأس المال. لندن: فيرسو.
- \* مختاروف، ف. (2008). "التاريخ الفكري والوضع الراهن للإدارة المتكاملة للموارد المائية". في باهل-ووستل، ك.، كابات، ب.، ومولتجن، ج. (تحرير)، الإدارة التكيّفية والمتكاملة للمياه. برلين: سبرينغر، 21-36.
- \* موندني، م. وسميث، ر.س. (2007). إدارة الملكية، وصنع الدولة الحديثة: القانون والإدارة والإنتاج في سوريا العثمانية. لندن: آي.بي. تويرس.
- \* أوليفيرا، أ. ولويس، ت. (2004). كوتشابامبا! حرب المياه في بوليفيا. كامبريدج، ماساتشوستس: منشورات ساوث إندي.
- \* أوستروم، إ. (1990). إدارة المشاعات: تطوّر مؤسسات العمل الجماعي. كامبريدج: منشورات جامعة كامبريدج.
- \* رياشي، ر. (2013). المؤسسات وتنظيم مورد طبيعي في مجتمع مُجرّأ: النظرية والتطبيقات في الإدارة المستدامة للمياه في لبنان. أطروحة دكتوراه، جامعة غرينوبل.
- \* رياشي، ر. ومارتينيلو، ج. (2023). "أزمات إقليمية مصطنعة: الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في ظلّ أنظمة الغذاء العالمية". صحيفة التغيير الزراعي، 23(4)، 1-19.
- \* روبنز، ب. (2012). الإيكولوجيا السياسية: مقدّمة نقدية. الطبعة الثانية. أكسفورد: وايلي-بلاكويل.
- \* روث، د.، بولنز، ر.، وزوارتفين، م. (2005). العلاقات السائلة: حقوق المياه المُتأزّع عليها والتعقيد القانوني. نيو برونزويك: منشورات جامعة روتجرز.
- \* شو، ه. (2014). العدالة المناخية: الهشاشة والحماية. أكسفورد: منشورات جامعة أكسفورد.
- \* سنيدون، ك. (2015). ثورة الخرسانة: السدود الكبيرة، والجغرافيا السياسية للحرب الباردة، ومكتب الاستصلاح الأمريكي. شيكاغو: منشورات جامعة شيكاغو.

- \* ساورز، ج.، فينغوش، أ.، ووينثال، إ. (2011). "تغيّر المناخ، والموارد المائية، وسياسة التكيف في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا". تغيّر المناخ، 104(3-4)، 599-627.
- \* سلطنة، ف. (2022). "الثقل الذي لا يُطاق للاستعمار المناخي". الجغرافيا السياسية، 99، 102638.
- \* سلطنة، ف. (2022ب). "العدالة المناخية النقدية". الصحيفة الجغرافية، 188(1)، 118-124.
- \* سلطنة، ف. ولوفتوس، أ. (تحرير) (2012). الحق في الماء: السياسة والحكومة والنضالات الاجتماعية. لندن: إيرثسكان.
- \* سوينجيدو، إ. (2005). "ابتكار الحوكمة والمواطن: الوجه المزدوج للحكومة خارج نطاق الدولة". دراسات حضرية، 42(11)، 1991-2006.
- \* سوينجيدو، إ. (2015). السلطة السائلة: الحداثات المائية المتنازع عليها في إسبانيا في القرن العشرين. كامبريدج، ماساتشوستس: منشورات معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا.
- \* سوينجيدو، إ.، كايكا، م.، وكاسترو، إ. (2002). "المياه الحضرية: منظور سياسي-إيكولوجي". البيئة المبنية، 28(2)، 124-137.
- \* تروتييه، ج. (1999). السياسة المائية في الضفة الغربية وقطاع غزة. القدس: الجمعية الأكاديمية الفلسطينية لدراسة الشؤون الدولية.
- \* الأمم المتحدة (2010). القرار 64/292. الحقّ الإنساني في المياه والصرف الصحيّ. نيويورك: الجمعية العاقمة للأمم المتّحدة.
- \* الأمم المتحدة (2016). القرار 70/169. حقوق الإنسان في الحصول على مياه شرب آمنة وخدمات الصرف الصحيّ. نيويورك: الجمعية العاقمة للأمم المتحدة.
- \* برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2006). تقرير التنمية البشرية لعام 2006. ما وراء الندرة: السلطة والفقر وأزمة المياه العالمية. نيويورك: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
- \* اليونيسف (2023). المياه وتغيّر المناخ: فهم المخاطر واتخاذ قرارات استثمارية ذكية مناخياً. نيويورك: اليونيسف.
- \* واتربري، ج. (1979). السياسة المائية لوادي النيل. سيراكيوز: منشورات جامعة سيراكيوز.
- \* منظمة الصحة العالمية/اليونيسف (2021). التقدّم المُحرز في مجال مياه الشرب المنزلية والصرف الصحيّ والنظافة الصحيّة 2000-2020. جنيف: برنامج الرصد المشترك بين منظمة الصحة العالمية/اليونيسف.
- \* منظمة الصحة العالمية/اليونيسف (2025). التقدّم المُحرز في مجال مياه الشرب المنزلية والصرف الصحيّ والنظافة الصحيّة 2000-2024. تركيز خاصّ على أوجه عدم المساواة. جنيف: برنامج الرصد المشترك بين منظمة الصحة العالمية واليونيسف.
- \* ويتفوجل، ك. (1957). الاستبداد الشرقي: دراسة مُقارنة للسلطة المُطلقة. نيو هيفن: منشورات جامعة ييل.
- \* المنظمة العالمية للأرصاد الجوّية (2025). حالة المناخ في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. جنيف: المنظمة العالمية للأرصاد الجوّية.
- \* وورستر، د. (1985). أنهار الإمبراطورية: الماء، والجفاف، ونموّ الغرب الأمريكي. نيويورك: بانثيون.
- \* زيتون، م. ووورنر، ج. (2006). "الهيمنة المائية: إطاراً لتحليل النزاعات المائية العابرة للحدود". سياسة المياه، 8(5)، 435-460.
- \* زوارتيفين، م. وبولنز، ر. (2014). "تحديد العدالة المائية والبحث حول والسعي من أجلها: بعض الركائز المفاهيمية للبحث والعمل". صحيفة المياه الدولية، 39(2)، 143-158.

تعمل شبكة المنظمات غير الحكومية العربية للتنمية في 12 دولة عربيّة، مع 9 شبكة وطنيّة (وعضويّة ممتدة لـ 250 منظمة مجتمع مدني من خلفيات مختلفة) و 25 عضو من منظمات غير حكوميّة.

ص.ب المزرعة 14/5792 بيروت، لبنان



**annd**

Arab NGO Network  
for Development

شبكة المنظمات العربية  
غير الحكومية للتنمية